

Distr.: General
11 January 2013
Arabic
Original: English

الجمعية العامة

الدورة السابعة والستون



الوثائق الرسمية

اللجنة الثانية

محضر موجز للجلسة الثانية والثلاثين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الجمعة، ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، الساعة ١١/٣٠

الرئيس: السيد تالبوت (غيانا)

المحتويات

البند ٢٠ من جدول الأعمال: التنمية المستدامة (تابع)

(أ) تنفيذ جدول أعمال القرن، ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ومؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (تابع)

(ج) الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث (تابع)

(هـ) تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا (تابع)

البند ٢٤ من جدول الأعمال: القضاء على الفقر وقضايا إنمائية أخرى (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إرسال التصويبات مذيبة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ صدور المحضر إلى: Chief, Official Records Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة على حدة.



الرجاء إعادة استعمال الورق

12-62166X (A)



افتتحت الجلسة الساعة ١١/٤٠.

البند ٢٠ من جدول الأعمال: التنمية المستدامة (تابع)
(A/C.2/67/L.4 و L.46)

مشروع القرار A/C.2/67/L.46: اليوم الدولي للغابات

١ - **الرئيس:** لفت الانتباه إلى مشروع القرار الذي قدمته السيدة هودجيتش (البوسنة والهرسك)، مقرر اللجنة، بناء على مشاورات غير رسمية بشأن مشروع القرار A/C.2/67/L.4 وقال إن مشروع القرار لا تترتب عليه أية آثار في الميزانية البرنامجية.

٢ - **السيد ديفانلاي (المراقب عن الاتحاد الأوروبي):** قال إنه لئن كان الاتحاد الأوروبي يود أن ينضم إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار، فإن الدول الأعضاء فيه ترغب في أن تكرر التأكيد على أن إعلان الأيام، والسنوات والعقود الدولية يجب أن يكون متمشياً والمبادئ التوجيهية التي حددها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ٦٧/١٩٨٠، وأيدتها لاحقاً الجمعية العامة في قراراتها ١٩٩/٥٣ و ١٨٥/٦١. وأوضح أن الاتحاد الأوروبي سيدافع على هذه المبادئ التوجيهية في المناقشات التي تجري في المستقبل، دعماً لكفاءة التكاليف وتنشيط الجمعية العامة.

٣ - **السيدة مونتييل (فرنسا):** وجهت الانتباه إلى تناقض في عنوان النسخة الفرنسية من مشروع القرار.

٤ - واعتمد مشروع القرار A/C.2/67/L.46.

٥ - وسحب مشروع القرار A/C.2/67/L.4.

(أ) تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ومؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (تابع) (A/C.2/67/L.18 و L.45)

مشروع القرار A/C.2/67/L.45: تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ومؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة

٦ - **الرئيس:** لفت الانتباه إلى مشروع القرار الذي قدمته السيدة هودجيتش (البوسنة والهرسك)، مقرر اللجنة، بناء على مشاورات غير رسمية بشأن مشروع القرار A/C.2/67/L.18 وقال إن مشروع القرار لا تترتب عليه أية آثار في الميزانية البرنامجية.

٧ - واعتمد مشروع القرار A/C.2/67/L.45.

٨ - وسحب مشروع القرار A/C.2/67/L.18.

(ج) **الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث (تابع)**
(A/C.2/67/L.6 و L.47)

مشروع القرار A/C.2/67/L.47: التعاون الدولي للتخفيف من أثر ظاهرة النينو

٩ - **الرئيس:** لفت الانتباه إلى مشروع القرار الذي قدمته السيدة هودجيتش (البوسنة والهرسك)، مقرر اللجنة، بناء على مشاورات غير رسمية بشأن مشروع القرار A/C.2/67/L.6 وقال إن مشروع القرار لا تترتب عليه أية آثار في الميزانية البرنامجية.

١٠ - واعتمد مشروع القرار A/C.2/67/L.47.

١١ - وسحب مشروع القرار A/C.2/67/L.6.

(هـ) **تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا (تابع)** (A/C.2/67/L.17 و L.49)

- مشروع القرار A/C.2/67/L.49: تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو التصحر وبخاصة في أفريقيا
- ١٢ - الرئيس: لفت الانتباه إلى مشروع القرار الذي قدمته السيدة هودجيتش (البوسنة والهرسك)، مقرر اللجنة، بناء على مشاورات غير رسمية بشأن مشروع القرار A/C.2/67/L.17 وقال إنه يعتبر أن اللجنة مستعدة لإلغاء شرط الـ ٢٤ ساعة بموجب المادة ١٢٠ من النظام الداخلي بغية الشروع في اتخاذ إجراء بشأن مشروع القرار. وقال إن مشروع القرار لا تترتب عليه أية آثار في الميزانية البرنامجية.
- ١٣ - السيدة ماتيس (فرنسا): قالت إن وفد بلدها لم تتح له فرصة لمراجعة النسخة الفرنسية من مشروع القرار للتعرف على أوجه التناقض فيه.
- ١٤ - السيد بفافرونشكي (ألمانيا)، ميسر المشاورات غير الرسمية بشأن مشروع القرار: قال إنه ينبغي الاستعاضة في الفقرة الثالثة من الديباجة عن عبارة "وبذل جهود، تحقيقاً" بعبارة "والسعي إلى تحقيق". وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي إدراج حرف "و" في الفقرة الرابعة من الديباجة بين كلمتي "طويلة" و "متكررة" في السطر الثاني.
- ١٥ - واعتمد مشروع القرار A/C.2/67/L.49، بصيغته المعدلة شفويا.
- ١٦ - السيدة روبل (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن الولايات المتحدة مؤيد نشط للجهود الرامية إلى الحد من تدهور الأراضي وتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر. وذكرت أن وفد بلدها أثار تساؤلات بشأن عبارة "جعل العالم خالياً من ظاهرة تدهور الأراضي" الواردة في مشروع القرار، وأنه يود أن يؤكد الطابع الطوعي للتعامل على المستوى الوطني مع مسألة تدهور الأراضي، سواء من خلال المبادرات المتعلقة بالاتفاقية أو آليات أخرى.
- ١٧ - السيد إغيتون (المراقب عن المنظمة العالمية للأرصاد الجوية): قال إنه نظراً للمشاكل المتعلقة بتغير المناخ، بالإضافة إلى الزيادات المتوقعة في كثافة حالات الجفاف والانعدام الكامل تقريباً لتدابير التهيؤ على الصعيد العالمي لمواجهة الجفاف، فقد حان الوقت بأن تقوم الدول الأعضاء بوضع سياسات وطنية استباقية وقائمة على تقييم المخاطر لمواجهة الجفاف. وأردف قائلاً إن المنظمة العالمية للأرصاد الجوية ترحب في هذا الصدد بالإشارة في مشروع القرار إلى الاجتماع الرفيع المستوى بشأن السياسة الوطنية لمكافحة الجفاف، الذي سيعقد في الفترة من ١١ إلى ١٥ آذار/مارس ٢٠١٣، والذي يجري تنظيمه بناء على توصية صادرة عن المؤتمر العالمي السادس عشر للأرصاد الجوية، الذي عُقد في الفترة من ١٥ أيار/مايو إلى ٣ حزيران/يونيه ٢٠١١.
- ١٨ - وسُحب مشروع القرار A/C.2/67/L.17.
- البند ٢٤ من جدول الأعمال: القضاء على الفقر وقضايا إنمائية أخرى (تابع) (A/C.2/67/L.30/Rev.1)
- مشروع القرار A/C.2/67/L.30/Rev.1: تشجيع السياحة البيئية من أجل القضاء على الفقر وحماية البيئة
- ١٩ - الرئيس: لفت الانتباه إلى مشروع القرار وقال إنه لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.
- ٢٠ - السيد إيزيران (المغرب): متحدثاً بصفته المقدم الرئيسي لمشروع القرار، وقال إنه بالإضافة إلى البلدان المدرجة في الوثيقة، فقد انضمت إلى قائمة مقدمي مشروع القرار كل من أستراليا، وأفغانستان، وأندورا، والبحرين، وتركمانستان، وتوغو، وجامايكا، وجزر سليمان، والسلفادور، والسويد، وقطر، ولافيا، والكويت، وليختنشتاين، وماليزيا، ونيكاراغوا، ونيوزيلندا.
- ٢١ - الرئيس: قال إن إثيوبيا، وإسرائيل، وبوركينا فاسو، وجمهورية مولدوفا، وغواتيمالا، وغيانا، وغينيا - بيساو،

وقيرغيزستان، وكازاغستان، وليبيريا، ومنغوليا، وميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، والنيجر، واليمن انضمت أيضا إلى قائمة البلدان مقدمة مشروع القرار.

٢٢ - واعتمد مشروع القرار A/C.2/67/L.30/Rev.1.

٢٣ - السيد إيزيرارن (المغرب): قال إن الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي من أجل تشجيع السياحة البيئية ستساعد على إيجاد الوظائف، والحد من الفقر، وتعزيز التنمية المستدامة، وبالتالي توطيد سيادة القانون وحماية البيئة.

٢٤ - السيد رحمن (المراقب عن منظمة السياحة العالمية): رحّب باعتماد مشروع القرار، ولا سيما الإشارة فيه إلى منظمة السياحة العالمية ووكالات وبرامج الأمم المتحدة الأخرى، مما يدل على الثقة التي تضعها الدول الأعضاء في جهودها الرامية إلى تشجيع السياحة المستدامة. وذكر بأن الفقرة ٢٠ تتضمن طلبا موجهها إلى الأمين العام بأن يقدم، بالتعاون مع منظمة السياحة العالمية، تقريراً عن تنفيذ مشروع القرار، وأكد أن نوعية التقرير ستتوقف على استجابة الدول الأعضاء في الوقت المناسب للطلبات المتعلقة بالمدخلات الفنية.

رُفعت الجلسة الساعة ١٢/١٥.